المختصـر المبــين
فى
صفة طهور وصلاة سيد المرسلين ﷺ

بقلم
الشيخ / محمد رمضان
عفا الله عنه

دار ابن خلدون للتراث

الناشـــــر
دار ابن خلدون للتراث
ت: ٤٩٤١٥٥٤

تقـــديم :

الحمد لله الذى ارتضى الإسلام لنا دينًا، وجعل القرآن لنا دستورًا، وجعل محمدًا صلى الله عليه وسلم لنا قائدًا ومرشدًا، وجعل الصلاة لهذا الدين عمادًا، وجعلها صلة قوية بين الله وبين عباده المؤمنين، تؤهلهم لمناجاته فى الدنيا ومجاورته فى الآخرة، وتنهى صاحبها عن الفحشاء والمنكر فتطهر نفسه ويزكو قلبه فيتقبل الله صلاته وسائر عمله، فكل الأعمال تابعة للصلاة فإن كانت صلاته تامة كانت أعماله تابعة وتامة كصلاته، ففى الحديث القدسى :

«إنما أتقبل الصلاة ممن تواضع بها لعظمتى و لم يستطل على خلقى و لم يتب مُصِرًّا على معصيتى، وقطع النهار فى ذكرى، ورحم المسكين وابن السبيل والأرملة ورحم المصاب. ذلك نوره كنور الشمس أكلؤه بعزَّتى، واستحفظه ملائكتى. واجعل له فى الظلمة نورًا، وفى الجهالة حلمًا ومَثَلُه فى خلقى كمثل الفردوس فى الجنة».

فالصلاة أفضل الأعمال، وعلامة الإيمان والحاجز عن الكفر والفسوق والعصيان، والعاصم من الشيطان، وقرة عين عباد الرحمن.

ومفتاح الصلاة الطهور، فلا تقبل صلاة بغير طهور، فالطهارة واجبة بالكتاب والسنة بل بيَّن رسول الله صلى الله عليه وسلم «أن الطهور شطر الإيمان».

وهذه رسالة مختصرة فى صفة طهور وصلاة سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم سائلاً المولى عز وجل أن يجعلها خالصة لوجهه الكريم وينفع بها إخواننا الراغبين فى التأسى بالرسول الكريم صلى الله عليه وسلم الراجين الله واليوم الآخر والذاكرين الله كثيرًا...

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الإسكندرية فى الأربعاء ١٤ جمادى الآخرة ١٤٢٦هـ

٢٠ يوليو ٢٠٠٥م

الشيخ

محمد رمضان

عفا الله عنه

الطهـــارة

الطهارة قسمان : ظاهرة وباطنة :

فالطهارة الباطنة : هى تطهير للنفس من آثار الذنوب والمعاصى وذلك بالتوبة النصوح وتطهير القلب من الشرك والشك والحسد والحقد والغل والكبر والعُجْب والرياء وذلك بالإخلاص واليقين وحب الخير والصدق والحلم والتواضع وابتغاء وجه الله عز وجل.

والطهارة الظاهرة هى طهارة الخبث وطهارة الحدث : فطهارة الخبث تكون بإزالة النجاسات بالماء الطهور من لباس المُصَلّى وبدنه ومكان صلاته... وطهارة الحدث تكون بالوضوء أو الغسل أو التيمم.

فالطهارة تكون مائية أو ترابية، أى تكون بالماء الطهور أو الصعيد الطاهر.

أولاً : الماء الطهور : وهو الذى يظل على أصل خلقته التى خلقها الله بحيث لم يخالطه شىء يغيّر طعمه أو ريحه أو لونه، قال تعالى : {وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا} "الفرقان/ ٤٨" وهو يشمل ماء الأمطار والأنهار والبحيرات والآبار، وماء زمزم المبارك.

ثانيًا : الصعيد الطاهر، وهو وجه الأرض الطاهرة، من تراب أو رمل أو حجارة... ويكون الصعيد مطهرًا عند فقد الماء (فعلاً)، أو عند العجز عن استعمال الماء لمرض ونحوه، فيكون فقد الماء (حكمًا).

قال تعالى : {فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا} (النساء/٤٣).

قال صلى الله عليه وسلم : «إن الصعيد الطيب طهور المسلم وإن لم يجد الماء عشر سنين فإذا وجد الماء فُليمسُّه بشرته»[1].

الوضــوء

مشروعيته :

- قال تعالى : {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} (المائدة/ ٦).
- قال صلى الله عليه وسلم : «لا تقبل صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»[2].

فالوضوء مشروع بالكتاب والسنة وإجماع الأمة لمن أحدث حتى يستبيح الصلاة...

فضل الوضوء :

١- إذا توضأ العبد خرجت من وجهه ويديه ورجليه الذنوب والخطايا مع الماء أو مع آخر قطر الماء، حتى يخرج المتوضىء نقيًا من الذنوب والخطايا.

---

[1] رواه الترمذى وقال : حديث حسن.

[2] رواه البخارى فى صحيحه.

٢- إذا توضأ العبد فأسبغ الوضوء ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء.

كيفية الوضوء :

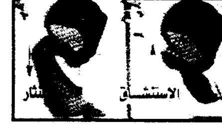
١- النيّة : وهى عزم القلب على فعل الوضوء طاعة لله ورسوله، ولا يتلفظ بها.

٢- التسمية : بأن يقول عند الشروع فى الوضوء : بسم الله الرحمن الرحيم والنيّة (فرض)، والتسمية (سنّة).



٣- غسل الكفين (ثلاثًا) مع تخليل الأصابع (سنّة).

٤- المضمضة (ثلاثًا) وهو تحريك الماء فى الفم ثم طرحه (سنّة).



٥- الاستنشاق والاستنثار (ثلاثًا) وهو جذب الماء فى الأنف ثم طرحه (سنّة).



٦- غسل الوجه، لقوله تعالى : {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ} (فرض) من أعلى الجبهة إلى منتهى الذقن، ومن شحمة الأذن اليمنى إلى شحمة الأذن اليسرى.

٧- غسل اليدين إلى المرفقين، لقوله تعالى: {وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ} (فرض).



٨- تخليل اللحية... أى إدخال الماء فى شعر اللحية.



٩- مسح الرأس من الجبهة إلى القفا، لقوله تعالى: {وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ} (فرض).



١٠- مسح الأذنين ظاهرًا وباطنًا، لقوله صلى الله عليه وسلم: «الأذنان من الرأس» (سنة).



١١- غسل الرجلين إلى الكعبين، لقوله تعالى : {وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} (فرض).



١٢- تخليل الأصابع فى اليدين والرجلين، لقوله صلى الله عليه وسلم: «إذا توضأت فخلل أصابع يديك ورجليك» (سنة).



١٣- ترتيب غسل الأعضاء، لورود أمر الله بهذا فى القرآن.(فرض)

* فإذا نسى المتوضىء مثلاً (فرضًا من فرائض الوضوء) وجب عليه الإتيان به وإلاّ بطل الوضوء وبالتالى لا تصح الصلاة بعده إلا بوضوء صحيح كامل. وإذا خالف ترتيب غسل الفرائض بأن غسل الرجلين مثلاً قبل مسح الرأس وجب إعادة غسل الرجلين مرة أخرى لتحقيق الترتيب...

* أما إذا نسى المتوضىء سنة من سنن الوضوء، فهذا لا يؤثر فى صحة الوضوء، وصلاته صحيحة بعدها.

مستحبات الوضوء :

١- تثليث الغُسْل، أى أن العضو المغسول يغسل ثلاث مرات.

٢- إفراد المسح، أى أن العضو الممسوح يمسح مرة واحدة.

٣- الزيادة فى الغُسْل عن ثلاث مرات مكروه ويعد إسرافًا ممقوتًا... لقوله صلى الله عليه وسلم : «الوضوء مرة واثنتان وثلاث فمن زاد فقد أساء وتعدّى وظلم».

٤- التيامن، وهو البدء باليمين فى غسل اليدين والرجلين... لقوله صلى الله عليه وسلم : «إذا توضأتم فابدأو بميامنكم».

٥- إطالة الغُرّة والتحجيل... وذلك بأن يصل فى غسل الوجه إلى صفحة العنق، وفى اليدين أن يغسل شيئًا من العضدين (أعلى المرفقين)، وفى الرجلين أن يغسل شيئًا من الساقين (أعلى من الكعبين)، لقوله صلى الله عليه وسلم : «إن أمتى يأتون يوم

القيامة غُرًّا محجلين من آثار الوضوء فمن استطاع منكم أن يطيل غُرّته فليفعل»[1].

٦- البعد عن مكان النجاسة عند الوضوء.

٧- أن يقول بعد الوضوء : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، لقوله صلى الله عليه وسلم : «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله فتحت له أبواب الجنة الثمانية يدخل من أيها شاء»[2].

نواقض الوضوء :

١- خروج شيء من أحد السبيلين (القُبُل أو الدبُرُ) من بَوْل أو غائط أو مَذْي أو وَدْي أو فُسَاد أو ضُراطَ، ويسمى هذا بالحدث الأصغر، وهو ما يعنيه الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله : «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ»[3].

٢- النوم الثقيل إذا كان صاحبه مضطجعًا لقوله صلى الله عليه وسلم : «العين وكاء السَّه[4] ، فمن نام فليتوضأ».

---

[1] متفق عليه.

[2] رواه مسلم.

[3] البخاري.

[4] السّه : الدبر.

٣- فقد الشعور بإغماء أو سُكْر أو جنون.

٤- الرِّدَّة، لقوله تعالى: {لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ} (الزمر/٦٥).

٥- مس العورة بغير حائل، لقوله صلى الله عليه وسلم: «من مس ذكره فلا يُصَلِّ حتى يتوضأ»[١].

ملاحظات هامة:

أ- أصحاب الأعذار كالمرضى بسلس البول أو انفلات الريح، وهو من لا ينقطع فى غالب وقته بَوْلُه أو ريحه، يستحب لهم أن يتوضأوا لكل صلاة... ويستحب وضع حفّاضة يترل فيها البَوْل ويتم تغييرها بأخرى نظيفة قبل الوضوء والصلاة مباشرة.

ب- المستحاضة: وهى التى يجرى عليها الدم دائمًا فى غير أيّام عادتها... ويستحب لها أن تتوضأ لكل صلاة كصاحب سلس البول، لقوله صلى الله عليه وسلم لفاطمة بنت أبى حبيش وكانت امرأة مستحاضة: «ثم توضىء لكل صلاة».

المسح على الخُفَّيْن أو الجَوْرَبَيْن أو النَّعْلَيْن:

- وردت أحاديث تبلغ حد التواتر تثبت مشروعية المسح على الخفين.
- يجوز المسح على الخفين مع وجود الماء ومع القدرة على استعماله (أى أنه ليس هناك أعذار).

---

[١] رواه الترمذى وصححه

- يجوز المسح على الخف أو الجورب أو النعل إذا لُبسَ على طهارة وكان يمكن تتابع المشى فيه.
- مدة المسح : يوم وليلة للمقيم، وثلاثة أيام بلياليها للمسافر.

نواقض المسح :

أ- خلع الجورب أو الخف أو النَّعْل.

ب- انقضاء مُدَّة المسح.

ج- حدوث الجنابة إذ يترتب عليها ضرورة الاغتسال.

الغســل

مشروعيته :

قال تعالى : {وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا} {وَلا جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّى تَغْتَسِلوا}

متى يجب الغسل :

١- الجماع ولو بدون إنزال، لقوله صلى الله عليه وسلم : «إذا تجاوز الختان الختان فقد وجب الغسل[1]».

٢- خروج المنىّ بلذة فى نوم أو يقظة من رجل أو امرأة، لقوله صلى الله عليه وسلم : «إنما الماءُ من الماء».

٣- انقطاع دم الحيض أو النفاس، لقوله صلى الله عليه وسلم : «امكثى قدر ما كانت تحبسك حيضتك ثم اغتسلى».

---

[1] رواه مسلم.

٤- الدخول فى الإسلام، لأمره صلى الله عليه وسلم لثمامة بن أثال بالاغتسال عندما أسلم.

٥- الموت... لأمره صلى الله عليه وسلم بتغسيل ابنته زينب رضى الله عنها لَمّا ماتت كما ورد فى الصحيح.

متى يستحب الاغتسال :

١- الجمعة والعيدين، لقوله صلى الله عليه وسلم : «غسل الجمعة واجب على كل محتلم» والعيدين كالجمعة فى الحكم، إذ أن الجمعة عيد أسبوعى للمسلمين، ولفعله صلى الله عليه وسلم.

٢- الإحرام، لفعل الرسول صلى الله عليه وسلم وأمره بذلك.

٣- دخول مكة والوقوف بعرفة، لفعله صلى الله عليه وسلم.

أركان الغسل :

١- النِّيَّة، وهذه محلها القلب ولا يتلفظ بها ويقصد بها إزالة الجنابة واستباحة الصلاة.

٢- تعميم البدن كله بالماء... فيصل الماء إلى جميع أجزاء الجسم، وبصفة خاصة الأماكن الضَّيِّقة كالسُّرة والآباط الفخذين.

كيفية الغَسْل :

١- أن يقول "بسم الله" ناويًا رفع الحدث الأكبر واستباحة الصلاة.

٢- الوضوء (كالوضوء للصلاة).

٣- إفاضة الماء على الشق الأيمن (يغسله من أعلاه إلى أسفله).

٤- إفاضة الماء على الشق الأيسر (يغسله من أعلاه إلى أسفله).

٥- تتبع الأماكن الخفية كالسُّرة وتحت الإبطين والفخذين، وتخليل أصول الشعر.

٦- إفاضة الماء على سائر الجسد.

ماذا يحرم على الجُنُب ؟

١- قراءة القرآن ومسّ المصحف.

٢- دخول المساجد والمكث فيها.

٣- أداء الصلاة (فريضة أو نافلة).

وبالنسبة للحائض والنفساء يحرم عليها أمران زيادة على ما سبق:

٤- الصيام.

٥- إتيان الزوج لها (الجماع).

التيمم

يشرع التيمم لمن لم يجد الماء بعد طلبه طلبًا لا يشق على مثله، أو وجده ولم يقدر على استعماله لمرض، أو كان يخشى باستعماله زيادة المرض أو تأخير الشفاء، أو كان لا يقدر على الحركة ولم يجد من يناوله الماء... وهو بديل للوضوء أو الغسل.

كيفية التمييم :

١- أن يقول "بسم الله" ناويًا استباحة الصلاة.

٢- ثم يضرب بكفيه وجه الأرض من تراب أو رمل أو حجارة ويمسح بهما وجهه مرة.

٣- ثم يمسح بكفيه الأرض فيمسح كفيه مع ذراعيه إلى المرفقين إن شاء، وإن اقتصر على الكفين أجزأه.

فرائض التيمم :

١- النيّة.

٢- الصعيد الطاهر، قال تعالى : {فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا}.

٣- الضربة الأولى وهى وضع اليدين على التراب الطاهر.

٤- مسح الوجه والكفين، لقوله تعالى : {فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ}.

نواقض التيمم :

١- نواقض الوضوء هى نواقض التيمم.

٢- الجنابة، الحيض، النفاس.

٣- وجود الماء لمن فقده قبل أن يدخل فى الصلاة، لأنه إذا وجد الماء بطل التيمم.

٤- القدرة على استعمال الماء لمن كان عاجزًا عن استعماله لمرض.

الصـــــلاة

يجب على المسلم أن يُصَلّى على الهيئة التى علّمنا إياها رسول الله صلى الله عليه وسلم.

- قال تعالى : {حَافظُوا عَلَى الصَّلَوَات وَالصَّلاة الْوُسْطَى وَقُومُوا للَّه قَانتينَ* فَإنْ خفْتُمْ فَرجَالا أَوْ رُكْبَانًا فَإذَا أَمنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ} **(البقرة/ ٢٣٨- ٢٣٩)**.
- قال صلى الله عليه وسلم : «صَلُّوا كما رأيتمونى أصَلّى».

وقبل أن نرى كيفية صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم، يجب أن لا ننسى أن الغاية العظمى من الصلاة هى استحضار عظمة الله عز وجل، فالصلاة روحها النية والإخلاص والخشوع وحضور القلب فإن الصلاة تشتمل على أذكار ومناجاة وأفعال، فيحيا العبد بالصلاة... والمعانى التى تتم بها حياة الصلاة كثيرة منها :

١- حضور القلب ومعناه أن يفرغ القلب من شواغل الدنيا، فــإذا استقبل المُصَلّى القبلة فقد صرف وجهه عن الحيـــاة كلـــها إلى جهة بيـــت الله، لـــذلك فانـــصراف القلـــب إلى الله تعـــالى يكون أَوْلى.

٢- تفهُّم معنى ما يقول فى الصلاة من قراءة قرآن وأذكار ودعاء ومناجاة، فيتوافق اللسان مع القلب، فتحقق آثار الصلاة فى النهى عن الفحشاء والمنكر.

٣- التعظيم لله وهيبته... فيرجو العبد بصلاته ثواب الله ويخشى عقابه حال التقصير، فسيشعر فى ركوعه التواضع، وفى سجوده زيادة الذُّل لله عز وجل.

ولقد لخّص الإمام أحمد بن حنبل قدْر الصلاة فى قوله : «احذر يا أخى أن تلقى الله عز وجل ولا قَدْر للإسلام عندك، فإنَّ قدر الإسلام فى قلبك كقدر الصلاة فى قلبك».

ولقد بيّن الرسول صلى الله عليه وسلم أن العبد ليس له من صلاته إلا ما عقل منها، وفى الحديث : «إن العبد ليصلى الصلاة ولا يكتب له إلاّ رُبْعها، إلاّ خُمْسها، إلاّ سُدْسها حتى بلغ عُشْرها»[1].

لذلك يُسَنُّ للإمام أن يُذكِّر المأمومين بضرورة الخشوع فى الصلاة واستحضار عظمة الله عز وجل، بقوله : «اخشعوا فى صلاتكم وراقبوا عظمة ربكم»، ثم يأمرهم بصفاء القلوب واستواء الصفوف بقوله : «سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم».

كيفية الصلاة :

١- النِّيَّة . وهى من أركان الصلاة، ومن أركان كل عبادة والمقصود بها تعيين الصلاة التى يريد أن يُصَلّيها فرضًا أو نافلة والنية محلها القلب، ولا يتلفظ بها باللسان.

---

[1] رواه النسائى وابن حبان

* قال صلى الله عليه وسلم : «إنما الأعمال بالنّيّات وإنما لكل امرئ ما نوى».

٢- استقبال القبلة : فإذا تَطَهَّر العبد واستعد للصلاة واستحضر عظمة الله عز وجل، فعليه أن يستقبل القبلة (الكعبة المُشَرَّفة) حيث كان في الفريضة أو النافلة، فيجب على من كان مشاهدًا للكعبة أن يستقبلها ذاتها، وأمّا من كان غير مشاهد لها فيستقبل جهتها، لقوله تعالى : {قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ}[1] واستقبال القبلة من شروط صحة الصلاة، فلا تصح الصلاة بدونه للقادر عليه، ويسقط هذا الشرط عن المُصَلّي في أحوالٍ معينة.

أ- المحارب في صلاة الخوف ووقت القتال الشديد.

ب- العاجز عن الصلاة للقبلة، كالمريض أو راكب الطائرة أو السفينة أو القطار أو السيارة إذا خشى خروج وقت الصلاة، أو كان يصلى نافلة راكبًا.

ج- صلاة الطالب والمطلوب، فالخائف على نفسه من عدوٍ أو الراغب في تتبع عدوٍ يجوز له أن يُصَلّي إلى غير القبلة وهو من وضع الحركة.

---

[1] البقرة . ١٤٤

د- عندما يصعب عليه معرفة اتجاه القبلة بوسائل التحرى الطبيعية، فَلْيُصَلِّ إلى أى جهة كانت، لقوله تعالى :

{وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ}[1].

وإذا تبين له اتجاه القبلة الصحيح أثناء الصلاة وجب عليه أن يتحول للاتجاه الصحيح، أما إذا علم باتجاه القبلة الصحيحة بعد الفراغ من الصلاة، فليس عليه إعادتها وصلاته صحيحة.

٣- القيام : ويجب على المُصَلِّى أن يُصَلِّى قائمًا، لقوله تعالى : {وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} فالقيام ركن، ولا يسقط هذا الركن عن المُصَلِّى إلا فى الأحوال الآتية :

أ- المُصَلِّى فى صلاة الخوف ووقت القتال الشديد، يجوز له أن يُصَلِّى راكبًا.

ب- المريض يجوز له أن يصلى قاعدًا أو مضطجعًا أو بالإيماء، لقوله صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين: «صل قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا فإن لم تستطع فعلى جنب»[2].

ج- راكب السفينة والطائرة، يجوز له أن يصلى قاعدًا إذا خشى على نفسه من السقوط.

---

[1] البقرة : ١١٥

[2] رواه البخارى.

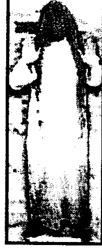
د- المتنفل يجوز له أن يصلي جالسًا مع القدرة على القيام وله نصف أجر القائم ويجوز له كذلك أن يجمع بين القيام والقعود، فيصلى ويقرأ جالسًا، وقبيل الركوع يقوم فيقرأ ما بقى عليه من الآيات قائمًا ثم يكمل الركعة ويصنع مثل ذلك فى كل ركعة.

الصلاة إلى سُتْرة :

ويجب على المُصَلىّ أن يصلى إلى سُتْرة ولْيَدنُ منها ولا يدع أحدًا يمر بين يديه، لقوله صلى الله عليه وسلم : «ولْيُصَلّ أحدكم إلى سترة وليدن منها» «لا تصل إلاّ إلى سُتْرة، ولا تدع أحدًا يمر بين يديك فإن أبى فلتقاتله فإن معه القرين».

* ولا تجوز الصلاة إلى قبر أو الصلاة على القبر أو الصلاة بين قبرين.

أما الصلاة فى المساجد التى توجد بها قبور فى مقصورة خاصة، فلا يكره الصلاة فيها.



٤- التكبير : ثم يستفتح المُصَلّى صلاته بقوله: «الله أكبر»، وتلك هى تكبيرة الإحرام وهى ركن من أركان الصلاة.

* قال صلى الله عليه وسلم : «مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم».

- الإمام يرفع صوته بالتكبير فى كل الصلوات، أما المأموم فلا يجهر بالتكبير ولا يُكَبرّ إلا بعد انتهاء الإمام من التكبير.

• يجوز للمُصَلّى أن يرفع يديه مع التكبير أو قبل التكبير أو بعد التكبير، وكل ذلك ثابت فى السُّنّة. ويرفع يديه وهى ممدودة الأصابع ويجعل كفيه حذو منكبيه، أو يرفعهما حتى يحاذى بهما أطراف أذنيه.

ومن السُّنَّة أن لا يرفع المُصَلّى يديه مع التكبير إلاّ فى أربعة مواضع:

١- عند تكبيرة الإحرام. ٢- عند الركوع.

٣- عند الرفع من الركوع. ٤- عند القيام للركعة الثالثة.

* لا يجوز إرسال الأيدى فى الصلاة، بل يُسَنُّ وضع اليد اليمنى على ظاهر اليد اليسرى عقب التكبير، ويجوز وضعها على كف اليسرى وعلى الرسغ والساعد ولكن لا يضعها أعلى من المرفق.

* على المُصَلىَّ أن ينظر إلى موضع سجوده، ولا يلتفت يمينًا ولا يسارًا ولا يرفع بصره إلى السماء.

دعاء الاستفتاح :

قبل الشروع فى قراءة القرآن، يقرأ المُصَلّى دعاء الاستفتاح، وصيغة متعددة ومنها : «سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك وتعالى جَدُّك ولا إله غيرك اللهم باعد بيننا وبين خطايا كما باعدت بين المشرق والمغرب اللهم نقنا من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس اللهم اغسلنا من خطايانا بالماء والثلج والبرد».

٥- القراءة : ثم يستعيذ بالله تعالى ثم يشرع فى قراءة القرآن فالسُّنَّة أن يقول : «أعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم» قبل الشروع فى القراءة.

قراءة الفاتحة :

أ- وهى ركن لا تصح الصلاة إلاَّ بها، حتى غير العرب يجب عليهم حفظها لأداء الصلاة، فمن لم يستطع الحفظ أجزأه أن يقول : «سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله».

ب- يجب على المأموم أن يقرأها فى الصلاة السِّرِّية (خلف الإمام) ويقرأها المأموم فى الجهرية أيضًا إن لم يسمع قراءة الإمام، أو إذا سكت الإمام بعد فراغه من الفاتحة ليتمكن المأموم من قراءتها.

القراءة بعد الفاتحة :

ويُسَنُّ أن يقرأ بعد الفاتحة سورة أخرى أو بعض الآيات فى الركعتين الأوليين، ويطيل القراءة فى الركعة الأولى أكثر من الركعة الثانية... أما فى صلاة الجمعة، فالسُّنَّة إطالة القراءة فى الركعة الثانية عن الركعة الأولى.

ومن السنة أن يخفف الإمام فى القراءة فى الفريضة، ويطيل فى صلاة النافلة وبخاصة صلاة الليل ويجوز القراءة من المصحف فى النافلة وبصفة خاصة فى قيام الليل.

الجهر والإسرار بالقراءة :

- ويجهر بالقراءة فى صلاة الصبح والجمعة والعيدين والاستسقاء والكسوف والركعتين الأوليين من صلاة المغرب والعشاء.
- ويُسِّر بالقراءة فى صلاة الظهر والعصر، وفى الركعة الثالثة من المغرب، والثالثة والرابعة من صلاة العشاء... ويجوز للإمام أن يُسْمِع المأمومين الآية أحيانًا فى الصلاة السرية.
- أما صلاة الليل، فأحيانًا يجهر فيها، وأحيانًا يُسرّ، والأفضل التوسط فى رفع الصوت لقوله تعالى : {وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلا}[1]
- النوافل النهارية سريّة، أما النوافل الليلية فيخيّر بين الجهر والإسرار.

٦- الركوع : وهو ركن من أركان الصلاة. فإذا فرغ المُصَلّى من القراءة سكت سكتة لطيفة بمقدار ما يترادّ إليه نَفَسهُ ثم يرفع يديه قائلاً "الله أكبر".



ثم يركع بقدر ما تستقر مفاصله، ويأخذ كل عضو مأخذه وذلك بالكيفية الآتية : يضع يديه على ركبتيه، ويُمكّنها من ركبتيه،

---

[1] الإسراء : ١١٠.

ويُفرِّج بين أصابعه، ويمد ظهره ويبسطه حتى لو صبَّ عليه الماء لاستقر، ولا يخفض رأسه ولا يرفعه، ولكن يجعله مساويًا لظهره، ويباعد مرفقيه عن جنبيه، ويقول وهو راكع : "سبحان ربى العظيم" (ثلاثًا) والتسبيح (سُنّة).

٧- الاعتدال من الركوع : وهو ركن من أركان الصلاة. ثم يرفع صلبه من الركوع، ويقول أثناء الاعتدال "سمع الله لمن حمده"، ويرفع يديه عند الاعتدال ثم يقوم معتدلاً مطمئنًا حتى يأخذ كل عظم مأخذه، ويقول : "ربنا ولك الحمد"، ويسوّى بين هذا القيام والركوع فى الطول.

٨- السجود : وهو ركن من أركان الصلاة. ثم يقول : "الله أكبر" ثم يخر ساجدًا، فإذا سجد اعتمد على كَفَّيْه وبسطهما، ويقيم أصابعهما ويوجهها إلى القبلة، ويجعل كفيه حذو منكبيه أو يجعلهما حذو أذنيه، ويرفع ذراعيه عن الأرض ولا يبسطهما بسط الكلب ويمكن أنفه وجبهته من الأرض، ويمكن أيضًا ركبتيه وكذا أطراف قدميه... وينصب أطراف قدميه ويستقبل بأصابعهما القبلة، ويعتدل فى سجوده ويقول : "سبحان ربى الأعلى" (ثلاثًا)، ويكثر من الدعاء أثناء السجود.

٩- الجلوس بين السجدتين : وهو ركن من أركان الصلاة. ثم يرفع رأسه مكبرًا، ثم يجلس مطمئنًا حتى يرجع كل عظم إلى

موضعه ، ويفرش رجله اليسرى فيقعد عليها وينصب رجله اليمنى ويستقبل بأصابعها القبلة ، ويقول فى هذه الجلسة :

" اللهم اغفر لى وارحمنى واجبرنى وارفعنى وارزقنى "

١٠ - السجدة الثانية : وهى ركن من أركان الصلاة . ثم يكبر ويسجد الثانية ويصنع فيها ماصنع فى الأولى .

١١ - جلسة الاستراحة : إذا رفع رأسه من السجدة الثانية وأراد النهوض للركعة الثانية كبّر ويستوى قبل أن ينهض قاعدًا على رجله اليسرى معتدلًا حتى يرجع كل عظم إلى موضعه وتسمى جلسة الإستراحة . . وهذه الجلسة ذكرت فى بعض الأحاديث التى تصف صلاته ﷺ ، ولم تذكر فى كل الأحاديث ، ولو كان هديه ﷺ فعلَها دائمًا لذكرها كل واصف لصلاته ﷺ ، ولكنها تفعل للحاجة (حسب خِفّة وثقل المُصَلى) ، وليست سنة من سنن الصلاة الثابتة عنه ﷺ .

الركعة الثانية

ثم ينهض معتمدًا على الأرض بيديه المقبوضتين إلى الركعة الثانية ، ويصنع فيها ماصنع فى الركعة الأولى ، إلا أن لايقرأ فيها دعاء الاستفتاح، ويجعل القراءة فيها أقل من الركعة الأولى .

فإذا فرغ من الركعة الثانية قعد للتشهد وهو مفترش ، هيئة الجلوس

الواردة عنه ﷺ في صفة صلاته في صفة صلاته هي الافتراش في سائر الجلسات باستثناء التورك في الجلسة الأخيرة

التشهد الأوسط : (وهو واجب من واجبات الصلاة)

ويجلس مفترشًا كما سبق بين السجدتين ، ويضع كفه اليمنى على فخذه وركبته اليمنى ، ونهاية مرفقه الأيمن على فخذه لايبعده عنه ، ويبسط كفه اليسرى على فخذه وركبته اليسرى ، ويقبض أصابع كفه اليمنى كلها ، ويضع إبهامه على أصبعه الوسطى تارة ، وتارة يحلق بهما حلقة ويشير بأصبعه السبابة إلى القبلة ، ويرمى ببصره إليها ويحركها يدعو بها من أول التشهد إلى آخره ، ولايشير بأصبع يده اليسرى.

صيغة التشهد

« التشهد واجب إذا نسيه سجد للسهو »

ثم يقرأ التشهد سرًا وله صيغ متعددة أصحها صيغة عبدالله بن مسعود رضى الله عنه وهى : " **التحيات لله والصلوات والطيبات السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد عبده ورسوله** "

ويصلى بعده على النبى ﷺ فيقول : « **اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم فى**

العالمين إنك حميد مجيد »

ثم تخيّر بعد الصلاة على الرسول ﷺ أحب الدعاء إليه فيدعو به..

<u>**ملحوظه**</u> : بلاكراهة أن يقول المصلى عند الصلاة على رسول الله : " **اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد .....** " وأما مايردده البعض من قول « لاتسيدونى فى الصلاة» ويرونه كحديث عن الرسول ﷺ فهو من الموضوعات التى لا أصل لها فى الشريعة .

بل يرى كثير من العلماء أن هذا من قبيل الأدب مع رسول ﷺ ، والأدب يقدم على الإتباع ، واستخلصوا هذا الحكم من قول أبى بكر لرسول الله ﷺ ماكان لابن أبى قحافة أن يتقدم بين يدى رسول الله ﷺ رغم أن الرسول ﷺ أمره أن يُصلّى إمامًا ، فالأدب دفعه إلى التأخر وعدم اتباع أمر الرسول ﷺ فى التقدم .

الركعة الثالثة والرابعة

ثم يكبر ويرفع يديه وهو ناهض إلى الركعة الثالثة ، وكذلك يفعل إذا أراد القيام إلى الركعة الرابعة إلا أنه لايرفع يديه مع التكبير .

ثم يقرأ فى كل من الركعة الثالثة والرابعة سورة الفاتحة وجوبا، وإذا أضاف إليه آية أو أكثر كان ذلك جائزاً .

التشهد الأخير والتورُّك واجب

ثم يقعد للتشهد الأخير ويصنع فيه ماصنع فى التشهد الأوسط، إلا أنه يجلس فيه متورِّكًا ، يضع وركه الأيسر على الأرض ويخرج قدميه من ناحية واحدة ويجعل قدمه اليسرى تحت ساقه اليمنى وينصب قدمه اليمنى . .

ويضع كفه اليمنى على ركبته اليمنى وكفه اليسرى على ركبته اليسرى .

وجوب الصلاة على النبى ﷺ والتعوذ من الأربع

ويجب على المُصلّى فى التشهد الأخير بعد الفراغ من التشهد بالصيغة السابقة أن يصلى ويسلم على رسول الله ﷺ بالصيغة السابقة أيضا ، ثم يتعوذ بالله من أربع لقوله ﷺ : " **اللهم إنى أعوذ بك من عذاب جهنم ، ومن عذاب القبر ، ومن فتنة المحيا والممات ، ومن شر فتنة الدجال** " .

الدعاء قبل السلام

ثم يدعو لنفسه بما تيسر له مما ينفعه فى دينه ودنياه ، وهناك نماذج من الدعاء المأثور :

" ربنا آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار "

- "اللهم إنا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى".
- "اللهم إنا نسألك العفو والعافية فى الدين والدنيا والآخرة".
- "اللهم إنى أعوذ بك من الهم والحزن، وأعوذ بك من العجز والكسل، وأعوذ بك من الجُبْن والبُخْلِ وأعوذ بك من غلبة الدَّيْن ومن قهر الرجال، اللهم إنى أعوذ بك أن أقول زورًا، أو أغشى فجورًا، أو أكون بك مغرورًا، وأعوذ بك رب من عضال الداء ومن خيبة الرجاء، ومن زوال النعمة ومن فجأة النقمة".

السَّلام (وهو ركن من أركان الصلاة) :

ثم يُسَلِّم عن يمينه حتى يرى بياض خده الأيمن، وعن يساره حتى يرى بياض خده الأيسر ولو فى صلاة الجنازة... ويرفع الإمام صوته بالسلام.

صلاة المسبوق :

- قال صلى الله عليه وسلم : «آتوا الصلاة وعليكم السكينة والوقار فما أدركتم فَصَلُّوا وما فاتكم فأتمُّوا».
- قال صلى الله عليه وسلم : «ومن أدرك ركعة من الصلاة فقد أدرك الصلاة». ورواه الجماعة عن أبى هريرة.
- إذا دخل المصلى المسجد ووجد الصلاة قائمة وجب عليه أن يدخل فورًا مع الإمام على أى حال وجده، راكعًا أو ساجدًا

أو جالسًا أو قائمًا، لقوله صلى الله عليه وسلم : «إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع الإمام».

- وتثبت الركعة للمأموم إذا أدرك الإمام راكعًا فركع معه قبل أن يرفع الإمام من ركوعه، لقوله صلى الله عليه وسلم : «إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوا ولا تعدّوها شيئا، ومن أدرك الركوع فقد أدرك الركعة».
- إذا سلم الإمام، يقول المسبوق لقضاء ما فاته من صلاته، وقد ذهب بعضه المحققين من العلماء إلى أن كون ما يدركه يجعل أول صلاته أرجح.

سجود السهو :

١- من سها خلف الإمام فلا سجود عليه إلاّ أن يسهو إمامه فيسجد معه لوجوب متابعة الإمام.

٢- من سها فى صلاته فزاد ركعة أو سجدة أو نحوهما، وجب عليه أن يسجد جَبْرًا لصلاته سجدتين بعد تمام صلاته ثم يسلم.

٣- من ترك سنة من سن الصلاة سهوًا فإنه يسجد لها قبل السلام، مثل ترك التشهد الأوسط.

٤- من شك فى صلاته فلم يَدْر كم صَلّى ثلاثًا أم أربعًا؟ فليطرح الشك وليبْن على ما استيقن، ثم يسجد سجدتين قبل أن يُسَلّم، فإن كان صَلّى خمسًا شفعن له صلاته، وإن كان صَلّى إتمامًا لأربع كانت هاتان السجدتان للسهو ترغيمًا للشيطان.

٥- من سَلَّم فى صلاته قبل أن يتمّها فإنه يعود إن قرب الزمن فيتم صلاته، ويسجد سجدتين للسهو بعد السلام.

مبطلات الصلاة :

١- ترك ركن من أركان الصلاة.

٢- الأكل أو الشرب فى الصلاة.

٣- الكلام لغير إصلاح الصلاة.

٤- الضحك فى الصلاة.

٥- العمل الكثير لمنافاته للعبادة.

شروط صحة الصلاة :

١- العلم بدخول الوقت... فلا يصح أداء الصلاة قبل وقتها، قال تعالى: {إِنَّ الصَّلاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} **(النساء/١٠٣)**.

٢- ستر العورة، لقوله تعالى : {خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ} **(الأعراف/ ٣١)**.

٣- الطهارة من الحدثين الأصغر والأكبر (بالوضوء أو الغَسْل أو التيمم).

٤- طهارة الثوب والبدن والمكان (بإزالة النجاسة).

٥- استقبال القبلة لمن قدر على ذلك.

مكروهات الصلاة :

١- يكره الالتفات بالرأس أو بالبصر، لقوله صلى الله عليه وسلم : «هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد»[١].

٢- رفع البصر إلى السماء لقوله صلى الله عليه وسلم : «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء فى صلاتهم، لينتهين أو لتخطفن أبصارهم»[٢].

٣- التخصُّر وهو وضع اليد على الخاصرة، لقول أبى هريرة رضى الله عنه : «نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يُصَلى مختصرًا»[٣].

٤- أن يكف المُصَلّى ما استرسل من شعره أو كُمّه أو ثَوْبه لقوله صلى الله عليه وسلم : «أمرت أن أسجد على سبعة أعضاء ولا أكف شعرًا ولا ثوبًا»[٤].

٥- تشبيك الأصابع أو فرقعتها، لقوله صلى الله عليه وسلم : «لا تُفْرَقع أصابعك وأنت فى الصلاة»[٥].

٦- العبث وكل ما يشغل عن الصلاة ويذهب بخشوعها، لقوله صلى الله عليه وسلم: «أسْكُنُوا فى الصلاة»[٦].

---

[١] رواه البخارى.

[٢] رواه مسلم.

[٣] متفق عليه.

[٤] رواه مسلم.

[٥] رواه ابن ماجه.

[٦] رواه مسلم.

٧- الصلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافع البول والغائط، لقوله صلى الله عليه وسلم : «لا صلاة بحضرة طعام ولا هو يدافع الأخبثين»[1].

٨- القراءة فى الركوع أو السجود، لقوله صلى الله عليه وسلم: «نُهيتُ أن اقرأ راكعًا أو ساجدًا»[2].

الصلاة الوسطى :

قال تعالى : {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ} (البقرة/ ٢٣٨).

والصلاة الوسطى تعددت آراء الفقهاء فيها، والأكثرون على رأيين : أن الصلاة الوسطى هى صلاة العصر والأرجح أنها صلاة الصبح... لأنها الصلاة المشهودة وهى الصلاة المتفردة التى لاتجمع مع غيرها وهى أثقل الصلاة على المنافقين. ومن صلاها فى جماعة كأنما قام الليل كله.

الإمامة :

يشترط أن يكون الإمام ذكرًا عدلاً فقيهًا، فلا تصح إمامة المرأة للرجال، ولا تصلح إمامة الفاسق إلاّ أن يكون سلطانًا يخاف منه، ولا إمامة الجاهل إلاّ لمثله.

---

[1] رواه مسلم.

[2] رواه مسلم.

الأولى بالإمامة :

١ - أقرؤهم لكتاب الله. ٢- أفقههم فى دين الله.

٣- الأكثر تقوى. ٤- الأكبر سنًّا.

* إمامة المفضول جائزة... إذ صَلّى رسول الله صلى الله عليه وسلم وراء أبى بكر ووراء عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنهما.

* يستحب للإمام تخفيف الصلاة بغير إهدار شرط الخشوع والاطمئنان.

* يكره للرجل أن يؤم أناسًا هم له كارهون، إذا كانت كراهتهم له بسبب دينى لقوله صلى الله عليه وسلم : «ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبرًا : رجل أمَّ قومًا وهم له كارهون، وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط، وأخوان متصارمان».

الاستخلاف :

- إن ذكر الإمام أثناء صلاته أنه مُحْدِث، أو طرأ له حدث حال دون استمراره فى صلاته، له أن يستخلف ممنَ وراءه، من المأمومين مَنْ يتم بهم صلاتهم وينصرف.
- فقد استخلف عمر رضى الله عنه عبد الرحمن بن عوف عندما طُعِنَ وهو فى الصلاة، واستخلف علىّ كرم الله وجهه من رعاف أصابه.

موقف الإمام والمأموم :

- إذا كان المأموم فردًا واحدًا ذكرًا وقف على يمين الإمام.
- إذا كثر عدد المأمومين كونوا صفوفًا متراصة خلف الإمام مع مراعاة أن يوسِّطوا الإمام.

- يلى الإمام (فى الصف الأول) أو لو الأحلام والنهى.
- يلى الإمام صفوف الرجال ثم صفوف الصبيان ثم صفوف النساء.
- خير صفوف الرجال أَوَّلُها وشرها آخرها وخير صفوف النساء آخرها وشَرُّها أَوَّلَها.
- يتم استكمال الصفوف الأول فالذى يليه، فإن كان هناك نقص فليكن فى الصف الأخير...
- الرجل بمفرده لا يكون صَفًّا إلاّ إذا كان مضطرًا لاكتمال الصفوف.
- المرأة بمفردها تكون صَفًّا ولا تقف بصفوف الرجال ولا صفوف الصبيان.
- يجوز أن تؤم المرأة النساء وتقف معهن فى وسط الصف.
- يجوز أن يؤم الرجل النساء فقط، ويقفن خلفه ويستحب وجود حجاب مادى بالإضافة إلى حجاب النساء بالثياب.
- يستحب تسوية الصفوف وسد الفُرُج.
- يستحب للمأموم أن يفتح على الإمام إن التبس عليه القراءة فى الصلاة.
- يجوز التسبيح للرجال والتصفيق للنساء إذا عرض أمر من الأمور لتنبيه الإمام إذا اخطأ.

صلاة الجماعة :

- صلاة الجماعة سُنَّة مُؤَكَّدة، ويرى بعض العلماء المحققين أنها من فروض الكفاية، إن أدّاها البعض سقط الإثم عن الباقين وإلا أثموا جميعًا إن هُجِرَت المساجد.

- يستحب الصلاة فى المسجد الأبعد والأكثر جَمْعًا.
- يجوز للنساء أن يصلين جماعة فى المسجد وصلاقمن أفضل فى بيوقمن.
- كما تشرع الجماعة فى الفرائض، تستحب كذلك فى النوافل وخاصة صلاة الليل عادة وقيام شهر رمضان خاصة.
- صلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبعٍ وعشرين درجة.
- صلاة الرجل فى جماعة فى المسجد تضعف على صلاته جماعة فى بيته وسوقه خمسًا وعشرين ضِعْفًا.
- الصلاة فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة فيما سواه.
- والصلاة فى المسجد النبوى بألف صلاة فيما سواه.
- والصلاة فى المسجد الأقصى بخمسمائة صلاة فيما سواه.
- صلاة الجمعة فريضة واجبة على كل مسلم ذكر بالغ صحيح مقيم وتسقط عن المرأة والمريض والصغير والمسافر.
- من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونًا بها ختم الله على قلبه فلا يريه خيرًا أبدًا.
- الجمعة ظهر يومها، فمن لم يصل الجمعة لعذر شرعى (كالمرض أو السفر)، عليه أن يُصَلى بدلها الظهر.

صلاة التطوع :

هى كل صلاة غير مفروضة والمراد بها السنة أو النفل وصلاتها فى البيت أفضل من صلاتها فى المسجد، لينال البيت البركة، ولينال العبد الأجر خالصًا للبعد عن الرياء.

مشروعيتها :

قال صلى الله عليه وسلم : «استقيموا ولن تحصوا، واعلموا أن خير أعمالكم الصلاة، ولن يحافظ على الوضوء إلا مؤمن» (رواه مالك فى الموطأ).

فضلـــه :

١- يجبر النقص فى الفريضة... عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «إن أول ما يحاسب الناس به يوم القيامة من أعمالهم الصلاة، يقول ربنا لملائكته، وهو أعلم : انظروا فى صلاة عبدى أتمها أم نقصها؟ فإن كانت تامة كتبت له تامة، وإن كان انتقص منها شيئًا قال: انظروا هل لعبدى من تطوع؟ فإن كان له تطوع قال : أتموا لعبدى فريضته من تطوعه، ثم تؤخذ الأعمال على ذلك» (رواه أبو داود).

٢- يُوَصِّل إلى مرافقة النبى فى الجنة... عن ربيعة بن مالك الأسلمى قال : قال صلى الله عليه وسلم «سل» فقلت : اسألك مرافقتك فى الجنة، فقال : «أو غير ذلك»؟ قلت : هو ذاك، قال : «فأعنّ على نفسك بكثرة السجود» (رواه مسلم فى صحيحه).

٣- يُوَصِّل إلى محبة الله عز وجل... ففى الحديث القدسى : «من عادى لى وليًا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلى عبدى بشىء

أحب إلى مما افترضته عليه، ولا يزال عبدى يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبَّه، فإن أحببته كنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ورجله التى يمشى عليها ولئن سألنى لأعطينّه ولئن استعاذ بى لأعذينّه».

٤- أفضل العمل... عن أبى أمامة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: قال : «ما أذن الله لعبد فى شىء أفضل من ركعتين يصليهما، وإن البرَّ ليذر فوق رأس العبد مادام فى صلاته». (رواه أحمد والترمذى وصححه السيوطى).

أقسام التطوع :

أ- تطوع مطلق : يقتصر فيه على نيّة الصلاة، بغير عدد الركعات.

ب- تطوع مقيد : ينقسم إلى سنن مؤكدة، وسنن غير مؤكدة.

- والفائدة العظمى لصلاة التطوع تتمثل فى كَوْنها صورة شرعية لقضاء الفوائت من الفرائض حتى يلقى العبدُ الله عز وجل وهو مُصرٌّ على طاعته راجيًا رضاه.

السنن المؤكدة :

- وهى السنن التى يتأكد آداؤها، فقد حافظ عليها ورغّب فيها الرسول صلى الله عليه وسلم ترغيبًا شديدًا، وهى الرواتب المتعلقة بالفرائض وبيانها كالتالى :

١- ركعتان قبل الصبح.

٢- أربع ركعات قبل الظهر وركعتان بعده.

٣- ركعتان بعد المغرب.

٤- ركعتان بعد العشاء.

- عن أم حبيبة رضى الله عنها أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : «من صَلَّى فى يوم وليلة اثنتى عشرة ركعة بُنِىَ له بيتٌ فى الجنة : أربعًا قبل الظهر وركعتين بعدها، وركعتين بعد المغرب، وركعتين بعد العشاء، وركعتين قبل صلاة الفجر» (رواه الترمذى وقال حسن صحيح)، (ورواه مسلم مختصرًا).

السنن غير المؤكدة :

وهى السنن التى يندب الإتيان بها من غير تأكيد، وهى :

١- ركعتان أو أربع قبل العصر.

٢- ركعتان قبل المغرب.

٣- ركعتان قبل العشاء.

- لورود بعض الأحاديث لبيان فضلها، ومنها : «بين كل أذانين صلاة» ثم قال فى الثالثة: لمن شاء... "أى بين الأذن والإقامة صلاة".
- قوله صلى الله عليه وسلم: «رحم الله امرءًا صَلَّى قبل العصر أربعًا».

قيام الليل :

- أفضل الصلاة بعد الصلاة المفروضة هى صلاة الليل، وأفضل أوقاتها ثلث الليل الآخر.

- ليس لصلاة الليل عدد مخصوص ولا حد معين، فهى تتحقق ولو بركعة الوتر بعد صلاة العشاء.
- قيام الليل هو شرف للمؤمن وهو دأب الصالحين وقربة لرب العالمين ومنهاة عن الإثم ومكفرة للسيئات ونور على الصراط حتى دخول الجنة بسلام.

صلاة الضحى :

- ركعتان منها تجزيان عن ثلثمائة وستين صدقة.
- أربع ركعات منها تحقيق الكفاية من الله للعبد طيلة يومه.
- صلاة الضحى عبادة مستحبة لا إثم فى تركها وثوابها عظيم.
- وقتها يبدأ بعد الشروق بقليل (نصف ساعة مثلاً) وينتهى قبيل الزوال (قبل الظهر بقليل).
- أقل ركعاتها اثنتان وأكثر ما ثبت من فعله صلى الله عليه وسل ثمانى ركعات وما ثبت من قوله اثنتا عشرة ركعة.
- تعتبر قضاء لقيام الليل لمن فاته، إذا نوى ذلك بصلاتها.

قيام رمضان :

- سنة للرجال والنساء تؤدى بعد صلاة العشاء وقبل الوتر ركعتين ركعتين.
- تسمى صلاة التراويح لأنها يتخللها فترات راحة بين كل أربع ركعات.

- جمع عمر بن الخطاب رضى الله عنه المسلمين على إمام واحد "أبى بن كعب" فصلى بهم ثلاث وعشرين ركعة.
- لم يزد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رمضان ولا غير رمضان عن إحدى عشرة ركعة.
- ذهب الإمام مالك إلى أن عددهات ست وثلاثون ركعة غير ركعات الوتر الثلاث.
- عوضوا تخفيف القراءة بزيادة عدد الركعات.
- من قام رمضان إيمانًا واحتسابًا غفر له ما تقدم من ذنبه.

الوتـــر :

- الوتر سنة مؤكدة حَثَّ عليه الرسول صلى الله عليه وسلم ورغب فيه بقوله : «يا أهل القرآن أوتروا فإن الله وتر يحب الوتر»رواه أحمد وأصحاب السنن وحسنه الترمذى وصححه الحاكم.
- ويمتد وقت الوتر من بعد صلاة العشاء وحتى صلاة الفجر.
- ويستحب تعجيل الوتر فى أول الليل لمن خشى أن لا يستيقظ آخر الليل.
- أوتر النبى صلى الله عليه وسلم من أول الليل ووسطه وآخره وانتهى وتره إلى السحر (ثلث الليل الآخر).
- الوتر يبدأ من ركعة واحدة وحتى ثلاث عشرة ركعة.
- يستحب أن يقرأ فى الوتر بعد الفاتحة الأولى : {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى}

- فى الثانية : {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ}.
- فى الثالثة : {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ} {قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ}.
- لا وتران فى ليلة، فمن أوتر أول الليل، يصلى مثنى مثنى ولا يوتر مرة أخرى.

القنوت :

القنوت نوعان :

أ- قنوت دائم فى جميع السنة.

ب- وقنوت عند النوازل فقط.

أ- يشرع القنوت فى الوتر فى جميع السنة، ويرى الشافعية أن القنوت فى صلاة الصبح سُنَّة.

ب- ويشرع القنوت جهرًا فى الصلوات الخمس عند النوازل، فعن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قنت الرسول صلى الله عليه وسلم شهرًا متتابعًا فى الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح فى دبر كل صلاة إذا قال "سمع الله لمن حمده" من الركعة الأخيرة : يدعو عليهم، على حيّ من بنى سليم. على رعل وذكوان وعصية ويؤمّن من خلفه. رواه أبو داود وأحمد وزاد : أرسل إليهم يدعوهم إلى الإسلام فقتلوهم. قال عكرمة : كان هذا مفتاح القنوت.

• صيغة القنوت : «اللهم اهدنى فيمن هديت، وعافنى فيمن عافيت، وتولنى فيمن توليت، وبارك لى فيما أعطيت، وقنى شر ما قضيت، فإنك تقضى ولا يقضى عليك، إنَّهُ لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت، تباركت ربنا وتعاليت، وصل اللهم على سيدنا محمد». رواه الحسن بن على وحسنه الترمذى.

• والاختلاف بين المذاهب فى مشروعية القنوت فى صلاة الصبح من قبيل الاختلاف المباح الذى يستوى فيه الفعل والترك، فمن قنت فقد أصاب السنة ومن لم يقنت فلا شىء عليه.

صلاة المريض :

• من حصل له عذر من مرض ونحوه لا يستطيع معه القيام فى الفرض يجوز له أن يصلى قاعدًا، فإن لم يستطع القعود صَلّى على جنبه يومىء بالركوع والسجود ويجعل سجوده أخفض من ركوعه.

• قال تعالى: {فَاذْكُرُوا اللَّـهَ قِيَامًـا وَقُعُـودًا وَعَلَـى جُنُـوبِكُمْ} (النساء/١٠٣).

• قال صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين وهو مريض : «صل قائمًا فإن لم تستطع فقاعدًا، فإن لم تستطع فعلى جنبك»[١].

• قال صلى الله عليه وسلم : «إذا مرض العبد أو سافر كتب الله له ما كان يعمله وهو صحيح مقيم»[٢]. فيُستَفاد من الحديث أن من

---

[١] رواه الجماعة إلا مسلمًا.

[٢] رواه البخارى عن أبى موسى رضى الله عنه.

عجز عن القيام فى الفرض لمرض، صلى على حسب قدرته ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها، وله أجره كاملاً غير منقوص.

صلاة السفر :

للمسافر :

١- قُصْر الصلاة الرباعية وهى سنة أكد من الجماعة إذا سافر مسافة تزيد على ثمانين كيلو مترًا.

٢- الصبح تؤدى كما هى ركعتان، والمغرب تؤدى كما هى ثلاث ركعات فى السفر بلا قَصْر.

٣- المسافر إذا صلى منفردًا أو مع جماعة مسافرين قصر الصلاة الرباعية، أما إذا صلى جماعة مع المقيمين أتم الصلاة كاملة، فتلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

٤- يستمر المسافر فى قَصْر الصلاة ما لم ينو الإقامة ولا يتم إلا إذا نوى الإقامة أو عاد إلى بلده ولو ظل فى سفره مدة طويلة.

٥- ذهب جمهور العلماء إلى أن قصر الصلاة يبدأ عندما يفارق المسافر بلده.

٦- ذهب جمهور العلماء إلى عدم كراهة النفل لمن يقصر الصلاة فى السفر، لفعل الرسول وصحابته ذلك.

٧- لا بأس بالسفر يوم الجمعة، فإن الجمعة لا تحبس عن سفر ما لم تحضر الصلاة، والمسافر ليس عليه جمعة.

٨- يجوز للمسافر أن يجمع بين صلاتى الظهر والعصر (الظهرين)، والمغرب والعشاء (العشاءين) جمع تقديم فى وقت الأولى، أو جمع تأخير فى وقت الثانية (وذلك لاشتراكهما فى وقت واحد).

٩- اتفق جمهور العلماء على أنه لا يجوز الجمع بين صلاتين تختلفان فى الوقت كالصبح والظهر مثلاً أو العشاء والفجر مثلاً، أو المغرب والعصر مثلاً، فالصبح والظهر والمغرب لا تؤدى قبل وقتها بأى حال.

الجمع بين صلاتين :

يجوز للمُصَلّى أن يجمع بين الظهر والعصر (تقديمًا وتأخيرًا)، وبين المغرب والعشاء (تقديمًا وتأخيرًا) إذا وجدت حالة تستدعى ذلك الجمع، ومن بين تلك الحالات :

١- الجمع فى السفر : كما سبق بيانه (خوف ضياع الصلاة وخروج الوقت).

٢- جمع النُسَك : كالجمع بين الظهر والعصر فى عرفة والمغرب والعشاء، فى مزدلفة (حال الحج).

٣- الجمع للحاجة الشديدة : رغبة من الرسول صلى الله عليه وسلم للتخفيف عن أمته كما قال ابن عباس رضى الله عنهما.

٤- الجمع بسبب المرض أو العذر أو الخوف : لأن العذر فى المرض والمشقة فيه أشد من المشقة فى السفر، وكذلك لمن خاف ضررًا يلحقه فى معيشته سواء كان الخوف على النفس أو المال أو العرض.

- قال عبد الله بن عباس رضى الله عنهما : «جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء بالمدينة فى غير خوف ولا مطر». قيل لابن عباس : ماذا أراد بذلك؟ قال : أراد صلى الله عليه وسلم ألاّ يحرج أمته[1].
- فى الجمع للحاجة الشديدة فى الحضر أو الجمع بسبب المرض أو العذر، تُصَلّى كل صلاة رباعية كاملة دون قَصْر، فالقَصر مع الجمع لا يكون إلا فى السفر والنسك فى الحج فقط.
- قال ابن عباس رضى الله عنهما : «صلى النبى صلى الله عليه وسلم سبعًا وثمانيًا الظهر والعصر والمغرب والعشاء»[2].

والصلاة الوحيدة التى لا تجمع مع غيرها تقديمًا أو تأخيرًا هى صلاة الصبح وهى كما سبق البيان أنها "الصلاة الوسطى".

أوقات تَحْرُم فيها الصلاة :

- تحرم الصلاة فى وقت الشروق ووقت الغروب... إذ نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن تحرّى الشروق بالصلاة أو تحرّى الغروب بصلاة، فإنها تطلع وتنزل بين قرنى شيطان وحينئذ يسجد لها الكفّار.
- وهذين الوقتين لا يصلى المسلم منهما إلا الفريضة الفائتة لعذر بشرط أن يتبقى مقدار ركعة... فإذا خاف فوات العصر، وباقى

---

(1) رواه مسلم فى صحيحه.

(2) متفق عليه.

على المغرب وقتًا بسيطًا يسمح بإدراك الركعة الأولى جاز له أن يصلى العصر.

- ولا يصلى المسلم أى صلاة أخرى حتى ولو كانت نافلة لها سبب أو تحية مسجد أو سنة وضوء وإذا دخل المسلم المسجد فى هذا الوقت المحرم جاز له أن يُسَبِّح[1] ويجلس دون صلاة تحية المسجد.

أوقات تكره فيها الصلاة :

وتكره الصلاة فى ثلاث أوقات :

١- بعد الصبح حتى تشرق الشمس.

٢- قبيل الزوال (قبيل صلاة الظهر).

٣- بعد العصر حتى تغرب الشمس.

ويرى جمهور الفقهاء جواز قضاء الفوائت وأداء السنن التى لها سبب فى هذه الأوقات وكذا تؤدى فيها بلا كراهة تحية المسجد وسنة الوضوء.

آداب المسجد :

- المسجد هو بيت الله وهو خير بقاع الأرض، ومن بنى لله مسجدًا بنى الله له بيتًا فى الجنة.
- يُسَنُّ للمصلى أن يتوجه إلى الله عز وجل بالدعاء عند دخول المسجد وعند الخروج منه.

---

[1] يقول "سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله" أربع مرات فهذه تغنى عن صلاة تحية المسجد عند العذر".

- يؤدى الداخل إلى المسجد تحية المسجد لقوله صلى الله عليه وسلم : «إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدتين قبل أن يجلس».
- على المسلم أن يحافظ على نظافة المسجد وتطييبه وصيانته عن الأقذار.
- على المسلم ألاّ ينشر ضالة فى المسجد ولا ينشغل ببيع أو شراء.
- على المسلم أن لا يرفع صوته فى المسجد ولو بقراءة القرآن.
- على المسلم أن لا يتكلم بأمور الدنيا إلا لحاجة فالمساجد لم تبن إلا للصلاة والذكر وقراءة القرآن.
- على المسلم أن يتجنب الوقوع فى المعاصى داخل المسجد كالسباب والغيبة والنميمة... إلخ.

فإن هذه المعاصى أثمها داخل المسجد أشد بكثير منها خارج المسجد!!

فهرس الموضوعات